



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



السادة / شركة ابن سينا فارما

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى قرار مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٦/٥/١٦، بشأن الموافقة على اعتماد تقرير الإفصاح المُعد وفقًا لأحكام المادة (٥٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية في البورصة المصرية واعتماد كافة تفاصيل الواردة بتقرير الإفصاح عن نظام الإثابة والتحفيز المقترح وتفويض الرئيس التنفيذي في التوقيع على تقرير الإفصاح وإدخال أي تعديلات قد تطلبها الجهات الإدارية المختصة، تمهيدًا للسير في إجراءات دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة للموافقة على النظام مع تفويض رئيس مجلس الإدارة في توجيه الدعوة.

نحيطكم علمًا بعدم ممانعة الهيئة على نشر تقرير الإفصاح (المرفق) على شاشات الإعلانات بالبورصة المصرية تنفيذًا للمادة (٥٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية في البورصة المصرية، واتخاذ ما يلزم من إجراءات في هذا الشأن، مع الالتزام بأحكام المواد من (١٤٩) إلى (١٥٢ - مكرر) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والقرارات الصادرة في هذا الشأن، على أن يتم الالتزام بالإفصاح للمساهمين بالجمعية عن تفاصيل نظام الإثابة وأسلوب تمويله ومبررات تطبيقه.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،

تحريرًا في: ٢٠٢٦/٨/٩

صورة مبلغة لقطاع الإفصاح بالبورصة المصرية

وائل زكي
المشرف على
الإدارة المركزية لهوكمة الشركات



٢٠٢٦/٨/٩

٤٦٠٨٤



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

نموذج بيان الإفصاح وفقا لأحكام المادة رقم (50) من قواعد القيد

بشأن نظام الإثابة والتحفيز المزمع تطبيقه والسير في إجراءات دعوة الجمعية غير العادية لإقراره

البند	الإفصاح
إسم الشركة	ابن سينا فارما ش.م.م
الجهة الداعية للاجتماع	مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٦/٥/١٦
نوع نظام الإثابة والتحفيز المزمع تطبيقه.	نظام الوعد بالبيع عن طريق منح المستفيدين من النظام حق شراء عدد معين من أسهم الشركة المخصصة لهم وفقا للإخطار الذي تخطره به لجنة الإثابة والتحفيز ويتم شراء تلك الأسهم من جانب المستفيدين من النظام بالقيمة الاسمية للسهم الواحد في تاريخ الإخطار حيث تقوم لجنة الإثابة والتحفيز بإخطار المستفيد كتابيا على آخر عنوان له في ملفه الوظيفي أو تسليمه باليد خلال شهر إبريل من السنة التالية لتاريخ توقيع عقد الوعد بالبيع، بعدد الأسهم الفعلي الذي يجوز له ممارسة حقه في شرائها بما لا يتجاوز عدد الأسهم المخصصة له بعقد الوعد بالبيع، ويلتزم المستفيد بإرسال رد كتابي موجه للجنة الإثابة والتحفيز خلال شهر من تاريخ استلامه للإخطار بتحديد عدد الأسهم المراد ممارسة الحق عليها في حدود عدد الاسهم الموضحة بالإخطار. ويتم شراء هذه الأسهم من قبل المستفيد بقيمة خمسة وعشرون قرشا للسهم الواحد في تاريخ الإخطار. مدته هذا النظام خمس سنوات تبدأ من تاريخ اعتماد الهيئة العامة للرقابة المالية لهذا النظام وينتهي بنهاية مدته أو صدور قرار من الجمعية العامة غير العادية بإنهاء النظام، ويجوز تمديد مدة النظام بقرار من الجمعية العامة غير العادية للشركة وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية.
بيان إجمالي عدد الأسهم المخصصة للنظام، وأسلوب توفير هذه الأسهم.	تخصيص نسبة 5% كحد أقصى من إجمالي أسهم رأس مال الشركة في أي وقت طوال مدة النظام لتوفير الأسهم اللازم استخدامها لتطبيق نظام الإثابة والتحفيز خلال فترة سريانه، ويتم توفير هذه الأسهم عن طريق إصدار أسهم زيادة رأس مال لصالح نظام الإثابة والتحفيز و/أو عن طريق تحويل أسهم الخزينة لصالح النظام و/أو شراء أسهم من السوق المفتوح باسم النظام لتمول باستخدام جزء من الأرباح و/أو من موارد الشركة الذاتية و/أو الاحتياطات وأي طرق تمويل أخرى توافق عليها الهيئة العامة للرقابة المالية ووفقا معايير المحاسبة المصرية.
بيان بالعاملين والمديرين المستفيدين من النظام.	1- أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بالشركة وشركاتها التابعة. 2- المديرين التنفيذيين بالشركة وشركاتها التابعة.

يشترط في المستفيد من النظام: 1- أن يكون من المديرين التنفيذيين أو أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين 2- ألا تقل المدة التي قضاها في خدمة الشركة عن 6 أشهر قبل نقل ملكية الأسهم له. 3- ان يكون حاصلًا على تقدير جيد جدا من تقارير تقييم الأداء بمعرفة الأجهزة الرقابية للشركة والمتخصصين في اعداد تقارير الكفاءة والكفاءة الاقتصادية للعاملين بالشركة. - ان تكون الشركة قد حققت الأهداف التالية: - نمو الإيرادات الكلية للشركة بنسب يتم الاتفاق عليها سنويا - نمو إيرادات الأنشطة الجديدة للشركة بنسب يتم الاتفاق عليها سنويا - نمو أرباح الشركة بنسب يتم الاتفاق عليها سنويا - ان يكون المدير/عضو مجلس الإدارة التنفيذي قد حقق الأهداف التالية: - نمو الإيرادات الكلية للشركة بنسب يتم الاتفاق عليها سنويا - نمو إيرادات الأنشطة الجديدة للشركة بنسب يتم الاتفاق عليها سنويا - نمو أرباح الشركة بنسب يتم الاتفاق عليها سنويا وتقوم لجنة الإثابة بتحديد عدد الأسهم المخصصة لكل مستفيد وفقا لتقارير تقييم ادائه الربع سنوية والنصف سنوية والسنوية المعدة بمعرفة الإدارة المختصة بالشركة وبعد اعتماد لجنة الإثابة والتحفيز لتلك التقارير.	ملخص بالشروط الواجب توافرها في المستفيدين من النظام من العاملين والمديرين، والأسلوب المتبع للتقييم الذي يتم بناء عليه تقرير الإثابة أو التحفيز.
للمستفيد من النظام - بعد نقل ملكية الأسهم اليه - الحق في حضور الجمعيات العامة العادية وغير العادية للشركة وحق التصويت والحصول على نصيبه في توزيعات الأرباح. لا يجوز للمستفيد من النظام أو ورثته في حال وفاته التصرف في الأسهم التي تم نقل ملكيتها اليه إلا بعد مرور سنة على الأقل وذلك من تاريخ نقل الملكية ووفقا لما تقررره لجنة الإثابة والتحفيز بشأن كل مستفيد على حدة، بحيث تظل الأسهم مجمدة لحين انتهاء فترة الحظر.	بيان بكيفية التصويت والمشاركة في الأرباح بالنسبة للأسهم المخصصة لنظام الإثابة والتحفيز. فترة الحظر على التصرف في أسهم الإثابة والتحفيز.
الإفصاح 1. لا يستحق المستفيد أي حقوق قبل الشركة ويعتبر عقد الوعد بالبيع لافي، في حالة استقالته بعد توقيع عقد الوعد بالبيع وتوافر شرط أو أكثر من الشروط التالية: - تقديم استقالته قبل مضي المدة المحددة بعقد وعد البيع ما بين التوقيع وتقرير الأداء التي تقوم لجنة الإثابة والتحفيز بتحديد عدد الأسهم الفعلية التي يمكن للمستفيد ممارسة حق الشراء عليها - تقديم استقالته قبل أخطاره بعدد الأسهم الفعلية التي يمكن ممارسة حق الشراء عليها والتي تقوم بتحديد لجنة الإثابة والتحفيز وفقا لنتائج تقرير الأداء. - تقديم استقالته بعد إخطاره بعدد الأسهم الفعلية التي يمكن ممارسة حق الشراء عليها والتي تقوم بتحديد لجنة الإثابة	البند بيان بالآثار التي يمكن أن تترتب على وفاة العامل أو تركه للعمل بالشركة



والتحفيز وفقاً لنتائج تقرير الأداء وقبل ممارسة حق شراء تلك الأسهم.

- أخطاره من قبل الشركة بعدم إحقاقه ممارسة حق شراء أي أسهم من أسهم النظام بناء على عدم تحقيقه أي من الأهداف المطلوبة منه.

2. وفي حالة وفاة المستفيد بعد توقيع عقد الوعد بالبيع وأخطاره من لجنة الإثابة والتحفيز بعدد الأسهم الفعلية التي يمكنهم ممارسة حق شرائها وقبل ممارسة حق شراء الأسهم يحل الورثة محل مورثهم ويحق لهم سداد ثمن كل أو بعض هذه الأسهم في ضوء رغبتهم بالقيمة المحددة بعقد الوعد بالبيع وقت توقيعه مع المستفيدين من النظام وتنقل ملكية الأسهم إليهم بعد سداد قيمتها.

3. أما في حالة وفاة المستفيد بعد توقيع عقد الوعد بالبيع وقبل أخطاره بعدد الأسهم الفعلية التي يحق ممارسة حق شرائها، يكون للجنة الإثابة والتحفيز النظر في استمرار تنفيذ الوعد مع ورثة المستفيد من عدمه كلياً أو جزئياً.

4. في حالة بلوغ المستفيد سن المعاش أو الإصابة بالعجز الكلي أو العجز الجزئي خلال فترة العمل بعد توقيع عقد الوعد وقبل إخطاره و/أو ممارسة حق الشراء على الأسهم يحل أجل العقد ويكون للمستفيد ممارسة حق الشراء على الأسهم الموضحة بعقد الوعد بالبيع المبرم معه.

ملخص تقرير مراقب حسابات الشركة بأثر تطبيق النظام الإثابة والتحفيز على حقوق المساهمين

يؤدي تطبيق نظام الوعد بالبيع كأحد أنظمة إثابة وتحفيز أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين والمديرين التنفيذيين بالشركة وشركاتها التابعة عرضة على الجمعية العامة غير العادية للشركة إلى استفادة أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين والمديرين التنفيذيين بالشركة وشركاتها التابعة بالفرق بين قيمة الخمسة والعشرون قرشاً التي سيتحملها المستفيد والقيمة العادلة للسهم في تاريخ التخصيص خلال السنوات المقترحة للتطبيق، وهذه هي الميزة التي يعطيها النظام المقترح للمدير التنفيذي أو عضو مجلس الإدارة التنفيذي.

- كما سيؤدي تطبيق نظام الإثابة والتحفيز إلى المحافظة على العاملين من ذوي الخبرة، جذب عاملين أكفاء من ذوي الخبرة وإذكاء الشعور بالانتماء للشركة وخلق روح تنافسية بين العاملين تدفعهم إلى الإبداع والابتكار وبذل الجهد ومكافأة المبدعين والمجتهدين والتميزين منهم بما لذلك كله من أثر على حقوق الملكية.

- نظراً لأن القيمة الدفترية للسهم هو ناتج توزيع القيمة الدفترية للشركة على عدد الأسهم المصدرة، وحيث أن الأسهم المصدرة وفقاً للنظام المقترح سوف يتم إصدارها بالقيمة الاسمية، فإنه من المتوقع أن تنخفض القيمة الدفترية للسهم نتيجة لذلك. نظراً لأن القيمة العادلة للسهم هي ناتج توزيع القيمة العادلة للشركة على إجمالي الأسهم المصدرة، وحيث إن الأسهم المصدرة وفقاً للمقترح تطبيق النظام سوف يتم تخصيصها مقابل تحمل المستفيد خمسة وعشرون قرشاً، فإنه من المتوقع أن تنخفض

القيمة العادلة للسهم نسبياً مع كل تخصيص لعدد من الأسهم، وسوف يحد من هذا الإنخفاض تخصيص هذه الأسهم على مدار خمس سنوات فضلاً على أن إجمالي عدد الأسهم المخصصة لهذا النظام لن تزيد عن 5% كحد أقصى من إجمالي أسهم رأس مال الشركة في أي وقت خلال مدة تطبيق نظام الإثابة والتحفيز عن طريق الوعد بالبيع، تقضي المعالجة المحاسبية المتبعة تحميل قائمة الدخل بقيمة الفرق بين قيمة الخمسة والعشرون قرشاً للأسهم المصدرة التي سيتحملها المستفيد تطبيقاً لمقترح نظام الإثابة والقيمة العادلة لها خلال فترة الإستحقاق والبالغ مدتها خمس سنوات.

- تقضي المعالجة الضريبية في ضوء حكم المادة رقم (٩) من قانون الضرائب على الدخل رقم 91 لسنة ٢٠٠٥ اعتبار قيمة الزيادة في القيمة العادلة للسهم في تاريخ تخصيصه عن قيمة الخمسة والعشرون قرشاً التي سيتحملها المستفيد ميزة للموظف تخضع الضريبة المرتبات وما في حكمها، وحيث أنه طبقاً للنظام تتحمل الشركة كافة المصروفات والرسوم والضرائب المتعلقة بتطبيق النظام نيابة عن المستفيدين من النظام، كما تتحمل الشركة كافة الضرائب التي تنتج على المستفيدين نتيجة التخصيص للأسهم فإن أعباء النظام المقترح سوف تزيد بمقدار الضريبة و أية مصروفات أو رسوم أو ضرائب أخرى متعلقة بها.



أقر أنا الموقع أدناه بصحة وسلامة ما جاء بهذا النموذج من بيانات وما قدم من مستندات وإقرارات ودراسات مؤيدة لمضمون ما ورد ببيان الإفصاح هذا ، واعلم أن موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على نشر إعلان بيان الإفصاح بغرض السير في إجراءات التعديل يتم وفقاً لمتطلبات قواعد القيد والاجراءات التنفيذية لها من حيث الشكل ، وان مطابقة الهيئة لبيان الإفصاح المزمع تمت في ضوء ما قدمته الشركة من مستندات و بيانات بهدف الإفصاح للمتعاملين عن طبيعة هذا التعديل قبل دعوة السلطة المختصة صاحبة القرار ، ودون ان تتحمل الهيئة أي مسئولية عن محتويات هذا البيان او تعطى تأكيدات تتعلق بدقتها او اكتمالها، وأتعهد بالالتزام بأحكام النظام الأساسي للشركة وأحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 والقانون رقم 95 لسنة 1992 وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية ، و بعدم مخالفة نظام الإثابة والتحفيز المزمع ، لأحكام المادة 151 مكرر و 152 مكرر من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981.

كما اقر بان موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية علي نشر هذا البيان لا تعد اعتماداً لنظام الإثابة والتحفيز أو تعديلاته.

الممثل القانوني للشركة

تحريراً في ٢٠٢٦/٧/١

الاسم: محمد محسن محمد محجوب

التوقيع:


